مركز الأهرام للتنظيم وتكنولوجيا المعلومات
المصدر: الاهـــــرام
التاريخ : ١٩٧٦/٢/١٠

قـــانون انهـــاء الحراسات

الطعن فى عدم دستوريته

تنظـر المحكمة الدســتورية العليـا برياسة المستشار بدوى حمودة طعنـا بعدم دسنورية قانون انهاء الحراسات الذى صدر فى العام الماضى .

وتســتند عريضــة الدعوى الى ان الدسنور الدائم الصادر عام ٧١ قد كفل الحصانات والضمانات للملكية الخاصة، وحظر مصادرتها لاى ســبب ، لــكن القانون الذى صدر اخيرا سمح باعادة الاملاك الى أصحابها أو تعويضهم عنها بحد أقصى ٢٠ الف جنيه ، وتحديد حد أقصى لمـا يرد لاصحاب الاموال التى خضعت للحراســة يتضــمن مصــادرة مايزيد عنه، وهذا يتعارض مع الدستور.

وقــد احيلت الدعــوى الى هيئــة المفوضين بالمحكمة لاعداد تقرير بالرأى القانونى فيها .